

الوحدة الثالثة

أحكام الحج والعمرة

١. مواقيت الحج الزمانية والمكانية .
٢. المراد بالإحرام وأهم أحكامه .
٣. أنواع النسك .
٤. صفة العمرة وأهم أحكامها .
٥. أركان الحج وواجباته .
٦. معنى المواقيت والتلبية .
٧. صفة الحج وأهم أحكامه .
٨. أحكام الفدية .
٩. فضل المدينة النبوية وخصائصها .
١٠. أحكام زيارة المسجد النبوي .

أريد أن أتعلم





قال تعالى :
 ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ
 ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ (١)

عناصر الوحدة



- ١ تعريف مواقيت الحج والعمرة .
- ٢ المواقيت المكانية وميقات أهل مكة ، ومن لم يكن طريقه على الميقات .
- ٣ المواقيت الزمانية .
- ٤ تعريف الإحرام ومستحباته .
- ٥ أنواع النسك وصفتها ، وأفضلها .
- ٦ معنى التلبية ، وحكمها ، ووقتها .
- ٧ محظورات الإحرام .
- ٨ إحرام المرأة .
- ٩ الدخول إلى مكة والمسجد الحرام .
- ١٠ صفة العمرة وأركانها ، وواجباتها .
- ١١ صفة الحج وأركانه ، وواجباته .
- ١٢ من ترك شيئاً من أعمال الحج والعمرة .
- ١٣ المراد بالفدية وأنواعها ، ووقتها .
- ١٤ حكم زيارة مسجد النبي ﷺ .
- ١٥ فضل المدينة النبوية وخصائصها .
- ١٦ أحكام زيارة المسجد النبوي .

(١) [الحج : ٢٧] .



مخطط يوضح صفة الحج والعمرة إجمالاً

صفة العمرة

٤	٣	٢	١
الحلق أو التقصير	السعي	الطواف	الإحرام

صفة الحج

الحج خمسة أيام للمتعجل وستة أيام للمتأخر بيانها إجمالاً فيما يلي:

٤	٣	٢	١
اليوم العاشر	اليوم التاسع	اليوم الثامن	
المبيت بمزدلفة	الوقوف بعرفة إلى غروب الشمس	الإحرام بالحج ضحى، والبقاء في منى.	
٥	٤	٣	٢
أيام التشريق	اليوم العاشر		
<ul style="list-style-type: none"> المبيت بمنى ليالي أيام التشريق ورمي الجمار الثلاث كل واحدة بسبع حصيات. طواف الوداع قبل الخروج من مكة . 	الذهاب إلى منى ، والقيام بأعمال يوم النحر: <ol style="list-style-type: none"> ١- رمي جمرة العقبة ٢- ذبح الهدي ٣- الحلق أو التقصير ٤- طواف الإفاضة ٥- السعي . 		

أحكام الحج و العمرة

الإحرام و المواقيت

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى»^(١).

يفيدنا هذا الحديث أن جميع العبادات لا بد لها من أمر، فما هو؟

النية

الإحرام

الإحرام هو: نية الدخول في النسك ، ففي العمرة هو نية الدخول في العمرة ، وفي الحج هو نية الدخول في الحج .

الإحرام من الميقات

من أراد الحج والعمرة فلا بد أن يحرام بهما من أماكن مخصوصة حدّها النبي ﷺ ليحرم الناس منها ، وتسمى: (المواقيت المكانية) ، فلا يجوز لمن أراد الحج أو العمرة تجاوز الميقات الذي حدّه النبي ﷺ إلا مُحَرَّمًا .

مستفيداً مما سبق: أكتب تعريفاً لمواقيت الحج والعمرة المكانية:

المواضع التي يحرم منها من أراد الحج أو العمرة

(١) [رواه البخاري برقم (١) ومسلم برقم (١٩٠٧)]

المواقيت المكانية

المواقيت التي يحرم منها الناس اليوم خمسة بيانا فيما يلي:



ميقات من كان دون المواقيت السابقة

من كان مسكنه بين المواقيت وبين المسجد الحرام، فله حالتان:

أهل البلد	ميقاتهم
أهل مكة	<p>١- يحرمون للحج من مكة نفسها.</p> <p>٢- يحرمون للعمرة من أي مكان خارج حدود الحرم، كالتنعيم، أو عرفات أو غيرهما.</p>

مقاتهم	أهل البلد
يحرمون من البلد الذي هم فيه، ولا يتجاوزون البلد أو القرية التي هم فيها من غير إحرام.	من كان خارج حدود الحرم المكي ودون المواقيت، كأهل جدة وبحرة والشرائع، وغيرها.

دليل المواقيت السابقة :

حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنه، أن النبي ﷺ «وَقَّتْ لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرْنَ المنازل، ولأهل اليمن يَلَمْلَم، هُنَّ لِهَنْ وَلَمَنَ أَتَى عليهنَّ من غيرهنَّ مَن أراد الحجَّ والعُمرة، ومن كان دون ذلك فمن حيثُ أنشأ، حتى أهل مكة من مكة»^(١). ولما فتحت العراق أتوا عمر رضي الله عنه فقالوا: إن ميقات قرن جور عن طريقنا، فحدَّ لهم عمر ذات عرق^(٢).



من أحكام الإحرام

- ١ لا يجوز لمن أراد الحج أو العمرة أن يتجاوز الميقات من غير إحرام.
- ٢ كل من مر على هذه المواقيت من غير أهلها فإنه يحرم منها.
- ٣ من كان طريقه إلى مكة لا يمر بأحد المواقيت المذكورة، برًّا أو بحرًا أو جواً، فإنه يحرم إذا حاذى أقرب المواقيت إليه؛ لقول عمر بن الخطاب: «انظروا حذوها من طريقكم»^(٣).
- ٤ من كان سفره لأداء مناسك الحج أو العمرة عن طريق الطائفة، فإنه يجب عليه الإحرام إذا مرَّت الطائفة حذو الميقات الذي في طريقها، ولا يجوز له أن يؤخر الإحرام إلى نزول الطائفة في مطار جدة.

(١) [رواه البخاري برقم (١٥٢٤) ومسلم برقم (١١٨١)].

(٢) [أخرجه البخاري برقم (١٥٣١)].

(٣) [رواه البخاري ١٥٣١].

فكر

مستفيداً مما سبق: أحدد موضع الإحرام في الحالات الآتية، مع بيان السبب:

السبب	موضع إحرامه	الشخص
لأنه نوى العمرة في جدة فيحرم من حيث نوى	يحرم من جدة	شخص ذهب إلى جدة في عمل وليس في نيته العمرة؛ فقابل صديقاً له في جدة يريد العمرة فنوى أن يعتمر معه
لأن الحل هو ميقات من في مكة بالعمرة	يحرم من خارج الحرم	شخص من أهل مكة يريد العمرة

المواقيت الزمانية

والمراد بها: الزمان الذي يحرم فيه المسلم بالحج أو العمرة، وهي:

أولاً: ميقات الحج الزماني:

هو: أشهر الحج، وهي: شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة.

ثانياً: ميقات العمرة الزماني:

جميع السنة.

فكر

بعد معرفتي للمواقيت وأحكامها: أحدد الموضع الذي أحرم منه إذا أردتُ الحج أو العمرة.

يكتب الطالب الميقات الذي يحرم منه في منطقته للحج والعمرة

مستحبات الإحرام

يستحب لمن أراد الإحرام ما يلي:

م	سنن الإحرام	دليلها
١	الاجتسال قبل الإحرام .	عن عائشة <small>رضي الله عنها</small> قالت: نَفَسْتُ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِالشَّجَرَةِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ <small>ﷺ</small> أَبَا بَكْرٍ بِأَمْرِهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهْلَ « ^(١) » .
٢	تطيب الرجل في بدنه لا في ملابسه إحرامه .	عن عائشة <small>رضي الله عنها</small> قالت: «كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ <small>ﷺ</small> لِإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرَمُ، وَلَحْلَهُ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ» ^(٢) .
٣	إحرام الرجل في إزار ورداء أبيضين ونعلين .	عن ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> عن النبي <small>ﷺ</small> قال: «وَلْيُحْرَمِ أَحَدُكُمْ فِي إِزَارٍ وَرَدَاءٍ وَنَعْلَيْنِ» ^(٣) .
٤	الإحرام بعد صلاة، وكونها فريضة هو الأولى .	عن ابن عباس <small>رضي الله عنهما</small> أنه سمع عمر <small>رضي الله عنه</small> يقول: سمعت النبي <small>ﷺ</small> يقول: «أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي، فَقَالَ صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ، وَقُلْ: عُمْرَةٌ فِي حُجَّةٍ» ^(٤) .
٥	أن يحرم حال كونه راكباً مستقبلاً القبلة .	لأن ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> كان إذا ركب راحلته واستوت به استقبل القبلة قائماً ثم يلبي، ثم يقول: «هَكَذَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ <small>ﷺ</small> يَفْعَلُ» ^(٥) .

(١) [رواه مسلم برقم (١٢٠٩)].

(٢) [رواه البخاري برقم (١٥٣٩) ومسلم برقم (١١٨٩)].

(٣) [رواه أحمد (٤٨٩٩) وابن خزيمة (٢٦٠١)].

(٤) [رواه البخاري برقم (١٥٣٤)].

(٥) [رواه البخاري برقم (١٥٥٣)].

صفة الإحرام

إذا استعد الشخص للإحرام بفعل ما تقدم ، فإنه ينوي الدخول في النسك الذي يريده من حج أو عمرة ، والسنة أن يتلفظ بالنسك الذي نواه ، وبيان ما يقوله فيما يلي :

أولاً: إذا كان مُفَرِّداً للحج قال: **ليک حجاً ، أو اللهم ليک حجاً .**

ثانياً: إذا كان قارناً للحج مع العمرة قال: **ليک عمرة وحجاً ، أو اللهم ليک عمرة وحجاً .**

ثالثاً: إذا كان معتمراً عمرة مُفَرِّدة يقال: **ليک عمرة ، أو مُتَمَتِّعاً بها إلى الحج قال: اللهم ليک عمرة متمتعاً بها إلى الحج .**

أنواع النسك

يشعر الحج على ثلاث صفات ، فعلى من أراد الحج أن يختار واحدة منها ، وهي :

ثالثاً: الأفراد

وصفته: أن يُحرم بالحج وحده في أشهر الحج .

ثانياً: القران

وصفته: أن يُحرم بالحج والعمرة معاً في أشهر الحج .

أولاً: التمتع

وصفته: أن يُحرم بالعمرة في أشهر الحج ، ثم ينتهي منها ويتحلل من إحرامه ، ولا يعود إلى أهله ثم يُحرم بالحج في عامه نفسه .

وأفضل الأنساك الثلاثة: التمتع ؛ لأن النبي ﷺ أمر به أصحابه رضي الله عنهم ^(١) ، ثم الأفراد ثم القران .

(١) [رواه مسلم برقم ١٢١١] .

التلبية وأحكامها

التلبية شعار الحج والعمرة ، وبيان أحكامها فيما يلي:

صفة التلبية: لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك؛ لا شريك لك .

معناها: أنا مقيم على طاعتك وإجابة أمرك وحدك ، لا شريك لك في ربوبيتك ولا في ألوهيتك ولا في أسمائك وصفاتك ، وأحمدك وحدك لا شريك لك ، وأعترف بأن النعمة كلها منك وحدك لا شريك لك .

حكمها: التلبية سنة ، ويستحب الإكثار منها ، ويجهر بها الرجل ، وتُسَرُّ بها المرأة .

وقتها: يبدأ وقتها من بعد الإحرام ، وآخر وقتها فيه التفصيل التالي:

أولاً: يقطعها المعتمر قبل أن يبدأ الطواف .

ثانياً: يقطعها الحاج إذا بدأ في رمي جمرة العقبة يوم العيد .

محظورات الإحرام

لقد سبق أن درست محظورات الإحرام في المرحلة الابتدائية ، فحدد المراد بها من الخيارات الآتية :

أ- هي الأشياء المباحة بسبب الإحرام . ()

ب- هي الأشياء المحرمة بسبب الإحرام . **صح** ()

ج- هي الأشياء المستحبة بسبب الإحرام . ()

محظورات الإحرام ثمانية هي:

المحظور الأول

حلق الشعر أو قصه
أو نتفه من أي موضع
من بدنه .



المحظور الثاني

قص الأظفار من يده
أو رجله .



المحظور الثالث

تغطية الرجل رأسه بملاصق له، مثل الطاقية والغترة، ووضع الرداء
على رأسه .
ويجوز للمحرم أن يحمل على رأسه متاعه من حقيبة ونحوها، وأن
يستظل بما ليس بملاصق للرأس، ومن أمثلة ذلك:



المظلة الشمسية ١
ظل الشجر ٢
سقف البيت وخيمة ٣
سقف السيارة ونحوهما ٤

المحظور الرابع

لبس الرجل اللباس المخيط، وهو المَفَصَّلُ على قدر البدن؛ مثل:



الثوب ١
القفازات ٢
المعطف ٣
الجوارب ٤

المحظور السادس

المحظور السابع

المحظور الثامن

المحظور التاسع

المحظور الخامس

التَّطَيُّبُ

المرأة كالرجل في الإحرام إلا إنها تختص بما يلي:

- ١ تحرم المرأة فيما شاءت من الثياب ، غير أنها تستر جميع بدنها ما عدا الوجه والكفين ، ولا تتبرج في لباسها .
- ٢ لا يجوز أن تلبس النقاب أو القفازين على يديها ، ويدل عليه حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لَا تَتَّقِبُ الْمَرْأَةُ الْحَرَمَةَ وَلَا تَلْبَسُ الْقُفَّازَيْنِ»^(١) ، ولم ينهها عن سوى ذلك .

الحُلُول أون لاين

 hulul.online

إذا وصل المُحَرِّمُ إلى مكةَ فالسُّنَّةُ له أن يبادر بالذهاب إلى المسجد الحرام لأداء نُسكِهِ ، فإذا دخل المسجد قال الدعاء المشروع عند دخول المسجد: «أعوذ بالله العظيم ، وبوجهه الكريم ، وسلطانه القديم ، من الشيطان الرجيم»^(٢) ، «بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله ، اللهم افتح لي أبواب رحمتك»^(٣) .

(١) [رواه البخاري برقم ١٨٣٨] .

(٢) [رواه أبو داود برقم ٤٦٦] .

(٣) [رواه مسلم برقم ٧١٣] .




• يستقبل الحجر الأسود فإن
 تمكن من تقبيله قَبْلَهُ ، واستلمه^(١)
 بيده اليمنى ، وإن لم يتمكن من
 تقبيله استلمه وَقَبْلَ يده .
 إذا لم يتيسر له استلام الحجر
 أشار إليه رافعا يده اليمنى
بر (مرة)



• يسن أن يكون مُضْطَبَعًا في
 جميع الطواف .
والاضطباع: أن يكشف
 منكبه الأيمن ، ويجعل الرداء
 تحته ، ويجعل طرفي الرداء
 على المنكب الأيسر .
 وإذا أكمل الشوط السابع
 ترك الاضطباع ، وغطى
 منكبيه بردائه .



• يكون في طوافه متطهراً ،
 ساتراً عورته من السرة إلى
 الركبة .



● إذا مر بالركن اليماني وهو
الركن الرابع للكعبة فإن تيسر
له استلمه بيده اليمنى من غير
تكبير ولا تقبيل، وإن لم
يتيسر له استلامه مضى ولم

حلول
الجلول اون لاين
hulul.online



ثالثاً : السعي بين الصفا والمروة

إذا انتهى من الطواف وركعتيه اتجه إلى المسعى ، وصفة السعي كما يلي:

١ يبدأ السعي من الصفا ، فإذا اقترب منه قرأ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ (١) ، ويقول: «أبدأ بما بدأ الله به» ، ثم يدعو بما تيسر ، ويكرر هذا الذكر والدعاء ثلاث مرات .



٢ يرقى على الصفا ويستقبل الكعبة ، ويرفع يديه كما يرفعهما في الدعاء ، ويقول: «الله أكبر . الله أكبر . الله أكبر ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، الحمد لله وحده أنجز وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده» ، ثم يدعو بما تيسر ثم يعيد التكبير والتهليل والتحميد ، ثم يدعو بما تيسر ، ثم يعيد التكبير والتهليل والتحميد ، ولا يدعو بعد ذلك ، فيكون الذكر ثلاثاً والدعاء بين ذلك مرتين .



حدود العلمين
الأخضرين

٣ ثم ينزل متجهاً إلى المروة ، فيمشي حتى يُحاذي الأعمدة والأنوار الخضراء ، فإذا حاذها استحب للرجل أن يسعى سعياً شديداً حتى يصل إلى الأعمدة والأنوار الخضراء التي تليها ، ثم يكمل مشيه إلى المروة .



٤ إذا وصل المروة فقد أكمل شوطاً ، ويفعل عليها كما فعل على الصفا ، غير أنه لا يقرأ الآية إذا دنا من المروة ولا إذا صعد عليها لعدم وروده .



٥ ثم يعود إلى الصفا ، ماشياً في موضع المشي ، مسرعاً في موضع الإسراع .

٦ يفعل ما تقدم في كل شوط ، حتى يكمل سبعة أشواط ، الذهاب شوط والرجوع شوط آخر ، وينتهي السعي عند المروة .

(١) [البقرة: ١٥٨]

● يجوز السعي في أدوار المسعى كلها.

● لا يقف للدعاء والذكر بعد الشوط السابع؛ لعدم وروده عن النبي ﷺ.

● ليس للسعي ذكر خاص سوى ما تقدم، فيدعو ويذكر ويقرأ ما تيسر.

رابعاً: الحلق أو التقصير



إذا أتم السعي خرج من المسعى وحلق رأسه، أو قصر من جميع الشعر، والحلق أفضل من التقصير لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**اللهم اغفر للمحلقين**» قالوا: وللمقصرين. قال: «**اللهم اغفر للمحلقين**»، قالوا: وللمقصرين.



قالها ثلاثاً، ثم قال: «**وللمقصرين**»^(١). وإذا كان الحاج متمتعاً بالعمرة إلى الحج فإن التقصير أفضل، ويترك الحلق للحج. وبهذا يكون قد انتهت عمرته وحل منها التحلل الكامل.

ما تختص به المرأة في العمرة:

● تطوف مستترة غير متبرجة.

● المرأة لا يشرع لها الرمل في الطواف.

● يحرم عليها مزاحمة الرجال للوصول إلى الحجر الأسود أو الملتزم، كما يحرم على وليها تمكينها من ذلك.

● لا تشتد في السعي بين علامتين الخضراوين.

● لا تحلق شعرها وتكتفي بالتقصير منه قدر أُملة وهي رأس الإصبع.

(١) [رواه البخاري برقم ١٧٢٧ و ١٧٢٨ ومسلم برقم ١٣٠٢].

أركان العمرة

أركان العمرة ثلاثة:



حكم من ترك أحد الأركان

من ترك الإحرام لم تنعقد عمرته أصلاً ، ومن ترك الطواف أو بعضه ، أو ترك السعي أو بعضه ، لم تتم عمرته ولا يتحلل حتى يأتي به ، قال الله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾^(١).

واجبات العمرة

واجبات العمرة اثنان:

الواجب الأول: الإحرام من الميقات ، فمن تجاوز ميقاته وهو يريد للحج أو العمرة وجب عليه الرجوع إلى الميقات للإحرام منه .

الواجب الثاني: الحلق أو التقصير ، فمن نسيه وجب عليه إذا تذكّر أن يعيد ملابس الإحرام ، ثم يحلق أو يُقَصِّر .

● ومن ترك أحد هذين الواجبين فعليه دمٌ .

(١) [سورة البقرة : ١٩٦].

في ضوء فَهْمِي لأركان العمرة وواجباتها: أُبَيِّنُ الحكم في الحالات التالية مع ذكر السبب:

الحالة	الحكم	السبب
معتمر نسي شوطين من طواف العمرة ورجع إلى بلده .	يجب عليه الرجوع لياتي بالطواف كاملاً ولا يحل منه حتى يتم عمرته	لأنه ترك ركناً من أركان العمرة
معتمر طاف وقصّر ولم يَسْعَ .	يجب عليه أن يأتي بالسعي ويبقى على إحرامه لا يتحلل منه حتى يتم عمرته	لأنه ترك ركناً من أركان العمرة
معتمر طاف وسعى ونسي الحلق أو التقصير ولم يذكره حتى لبس ملابسه .	يجب عليه أن يخلع ملابسه ويلبس ملابس الإحرام ثم يحلق أو يقصر	لأن الحلق أو التقصير واجب من واجبات العمرة

فكّر

ما الفرق بين قولنا في أركان العمرة: الإحرام، وقولنا في واجباتها: الإحرام من الميقات؟

الإحرام: هو نية الدخول في النسك وهو ركن من أركان الحج والعمرة فلو أحرم في أي مكان صح إحرامه

وأما الإحرام من الميقات: فالمراد به أنه لا يجوز لمريد الحج أو العمرة أن يحرم من أي مكان شاء بل يجب عليه أن يحرم من أحد المواقيت المحددة فمن أحرم من غير الميقات صح إحرامه وعليه دم لترك الواجب الذي هو الإحرام: الإحرام من الميقات



صفة الحج



من جاء قاصداً الحج فهو إما مُتَمَتِّعٌ أو قارن أو مُفرد ، فالتمتع قد حَلَّ من إحرامه بعد عمرته ، والقارن والمفرد مستمران في إحرامهما .

وتبدأ أعمال الحج من اليوم الثامن من ذي الحجة ، وتنتهي في اليوم الثالث عشر ، وهذا بيانها حسب الأيام:

أعمال اليوم الثامن من ذي الحجة (يوم التروية)

هذا اليوم هو أول أيام الحج ، ويشرع فيه ما يأتي:



١ السنة للمُحَلِّين ولمن يريد الحج من أهل مكة أن يحرم بالحج من مكانه في هذا اليوم قبل الظهر ، ويقول في إحرامه: **(لبك حجاً)** .



فإن كان بمكة أحرم منها ، وإن كان في غيرها أحرم من الميقات الخاص به ، وإن كان دون الميقات أحرم من بيته .

٢ يسن للحجاج أن يصلُّوا ظهر هذا اليوم بمنى ، ويَتَقَوَّأوا فيها إلى صباح اليوم التاسع .

٣ يسن في هذا اليوم: **الإكثارُ من التلبية** .

أعمال اليوم التاسع من ذي الحجة (يوم عرفة)

إذا طلعت الشمس من اليوم التاسع فالسُّنَّةُ للحجاج أن يتوجهوا إلى عَرَفَةَ مُلْبِّين ، ويُسَنُّ أن يخطب الإمام قبل صلاة الظهر خطبة واحدة تناسب الحال ، يُذكر الناس فيها بأصول الدين ويقرر التوحيد ، ويُعلِّمهم المناسك ، ثم يصلون الظهر والعصر جمعاً وقصرًا بأذان وإقامتين .



أحكام الوقوف بعرفة

أولاً : معناه



معنى الوقوف بعرفة: هو بقاء الحاج فيها هذا اليوم ، سواء أكان قائماً أم جالساً أم مضطجعا ، راكباً أم سائراً على قدميه .

ثانياً: حكمه

الوقوف بعرفة **ركن من أركان الحج** ، لا يصح الحج بدونه ، فمن فاته الوقوف بعرفة فاتته الحج ، لحديث عبدالرحمن بن يعمر الديلي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: « **الحج عرفة** ، فمن جاء قبل صلاة الفجر من ليلة جمع فقد تم حجه » ^(١).

ثالثاً: وقته

الوقت المجزئ للوقوف: يبدأ وقت الوقوف بعرفة من طلوع فجر اليوم التاسع إلى طلوع الفجر من اليوم العاشر ، فمن وقف بعرفة في هذا الوقت مُحَرَّمًا - ولو لحظة - فقد صح حجه ، ومن فاتته الوقوف في هذا الوقت فقد فاتته الحج .

الوقت المستحب للوقوف: السنة الوقوف بها من بعد صلاتي الظهر والعصر ، إلى غروب الشمس . والدليل على هذا: حديث عروة بن مضر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « **من صلى معنا صلاة الغداة بجمع ، ووقف معنا حتى نفيض ، وقد أفاض قبل ذلك من عرفات ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه وقضى تَفَثُهُ** » ^(٢).

رابعاً: مكان الوقوف

عرفة كلُّها موقف ، لحديث جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « **وقفت ها هنا وعرفة كلها موقف** » ^(٣) . ولا يصح الوقوف بالوادي الذي قبيل عرفة ، واسمه : وادي عُرنة . والآن قد وضعت حكومة المملكة العربية السعودية - وفقها الله تعالى - علامات واضحة تبين حدود عرفة من جميع الجهات .

(١) [رواه أحمد (٣٠٩/٤) وأبو داود برقم (١٩٤٩) و الترمذي برقم (٨٨٩)].

(٢) [رواه أحمد (١٦٢٠٨) ، وأبو داود برقم (١٩٥٠) ، و الترمذي برقم (٨٩١)].

(٣) [رواه مسلم برقم (١٢١٨)].

- ١ يستحب للحاج أن يصلي الظهر والعصر في هذا اليوم جمعاً وقصرًا .
- ٢ يستحب للحاج أن يستقبل القبلة ، ويكثر من الدعاء رافعا يديه ويجتهد فيه ، ويظهر الخضوع والتضرع والافتقار إلى الله تعالى ، ويسأله من خيرى الدنيا والآخرة لنفسه وأهله وأمته ، ويلح في الدعاء ويكرره ، ويكثر من قول: «**لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير**» .
- ٣ يستحب أن يهمل ويكبر ، ويلبي؛ «لأن النبي ﷺ لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة»^(١) .
- ٤ يبقى الحاج في ذكر ودعاء حتى تغرب الشمس ، وينبغي له أن يحرص على الأدعية الماثورة الجامعة .

أستخرجُ من الحديثين الآتين فضائل يوم عرفة:

الفضل	الحديث
	<p>عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « ما من يوم أفضل عند الله من يوم عرفة ، ينزل الله إلى السماء الدنيا فيباهي^(٢) بأهل الأرض أهل السماء ، فيقول: انظروا إلى^١ ضاحين^(٣) جاؤوا من كل فج عميق</p>



أعمال ليلة العاشر من ذي الحجة (ليلة مزدلفة)

إذا غربت الشمس يوم عرفة انصرف الحاج إلى مزدلفة، ولا يجوز الانصراف من عرفة قبل غروب الشمس لمن وقف بها نهاراً، فمن فعل لزمه الرجوع ليقف بعرفة جزءاً من الليل ولو يسيراً.

- ١ يسن للحاج في انصرافه من عرفة أن يكون مُلبياً ذاكراً لله جل وعلا.
- ٢ يسن للحاج أن يمشي بسكينة ووقار.
- ٣ إذا وصل الحاج إلى مزدلفة بادر بصلاة المغرب والعشاء، جمعاً وقصراً للعشاء بأذان وإقامتين.
- ٤ يبيت ليلته هذه في مزدلفة، ويبقى بها إلى صلاة الفجر.
- ٥ يصلي الفجر مبكراً إذا دخل وقتها، ثم يبقى في ذكر ودعاء مستقبلاً القبلة إلى أن يسفر جداً.
- ٦ يجوز للحاج أن يدفع من مزدلفة بعد نصف الليل، والأولى لمن ليس معه ضعفة الانتظار إلى طلوع الفجر.
- ٧ مُزدلفة كلها موقف؛ لحديث جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «وقفتُ ها هنا وجمعتُ كلها موقف»^(١).

(١) [رواه مسلم برقم ١٢١٨]



أعمال اليوم العاشر من ذي الحجة (يوم العيد - يوم النحر)

السنة أن ينصرف الحاج من مُزدلفة إلى منى إذا صلى الفجر وأسفر الصبحُ ، وقبل شروق الشمس من هذا اليوم ، ويسن أن يلبّي في طريقه .
 فإذا وصل إلى منى قام بالأعمال المشروعة في يوم العيد ، وهي خمسة :

- ١ رمي جمرَةِ العقبة
- ٢ النَّحْرُ
- ٣ الحلقُ أو التقصيرُ
- ٤ طوافُ الإفاضة
- ٥ السَّعْيُ

وبيانها بالتفصيل كما يلي :

أولاً : رمي جمرَةِ العقبة

وهو أول الأعمال في هذا اليوم ، فإذا وصل الحاج إلى منى اتجه إلى جمرَةِ العقبة وتسمى : الجمرَةِ الكبرى ، وهي آخر الجَمَرَاتِ الثلاث من جهة مكة ؛ وبيان رميها وأحكامها فيما يلي :

١ إذا وصل الحاج إلى جمرة العقبة قطع التلبية .

٢ يرمى الجمرة -بيده اليمنى- بسبع حصيات واحدة واحدة، يرفع بذلك يده، ويكبر مع كل حصاة .

٣ الواجب أن تسقط الجمرات في الحوض المخصص للرمي ، وليس المراد أن يرمي الجدار الشاخص .

٤ من أي جهة رمى أجزأه ، فإن تيسر له أن يستقبل الجمرة ، ويجعل منى عن يمينه ، ومكة عن يساره فهو أفضل ؛ لأنه موقف النبي ﷺ^(١) .



٥ ينبغي للحاج أن يستشعر أن الرمي عبادة ، وإقامة لذكر الله تعالى ، واتباع لسنة النبي ﷺ .

٦ يجوز تأخير الرمي إلى المساء أو الليل حتى يخف الزحام .

٧ يكون حصى الجمار في حجم حصى الخذف ، أكبر من حبة الحمص قليلاً^(٢) .

ثانياً: نحر الهدي

إذا رمى الجمرة فإنه ينحر الهدي واجبا كان أو تطوعا ، ويأكل منه ويطعم المساكين ، وإن كان وكل البنك الإسلامي للتنمية أو غيره من الجهات المصرح لها بذلك تحت إشراف حكومة المملكة العربية السعودية ، كفاه ذلك .

ثالثاً: الحلق أو التقصير

بعد ذلك يحلق الرجل رأسه أو يقصر من جميعه ، والحلق أفضل ، وأما المرأة فتقصر من شعر رأسها قدر أمثلة .

رابعاً: طواف الإفاضة



بعد الحلق أو التقصير يتحلل الحاج التحلل الأول ، ويسن له أن يخلع ملابس الإحرام ويلبس ثيابه المعتادة ويتنظف ويتطيب؛ لقول عائشة رضي الله عنها: « كنت أطيّب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم ، ولحله قبل أن يطوف بالبيت »^(٣) ، ثم يخرج إلى المسجد الحرام لطواف الإفاضة ، وهو طواف الحج ، ويسمى طواف الزيارة ، ويطوف بالصفة السابقة في الطواف ، إلا أنه ليس فيه رمّل ولا اضطباع ، ثم يصلي ركعتين ، عند مقام إبراهيم عليه السلام إن تيسر وإلا ففي أي ناحية من المسجد .

(١) [رواه البخاري برقم ١٧٥٠ ومسلم برقم (١٢٩٦)] .

(٢) [رواه مسلم برقم ١٢٩٩] .

(٣) [رواه البخاري ومسلم وتقدم تخريجه ص ٢٥] .



خامساً: السعي

بعد الطواف يتجه الحاج للمسعى فيسعى سعي الحج ، وهو لازم في حق المتمتع ، أما القارن والمفرد فإن كان قد سعى بعد طواف القدوم^(١) فلا يلزمه سعي آخر بعد طواف الإفاضة .

- فإذا انتهى من طواف الإفاضة والسعي فقد انتهت أعمال يوم العيد ، وعليه الرجوع إلى منى ليلته الحادي عشر .
- للحاج أن يؤخر الطواف والسعي عن يوم العيد خشية الزحام وطلباً لليسر .

ترتيب أعمال يوم العيد

السنة ترتيب أعمال يوم العيد على النحو السابق ذكره؛ فإن قَدَّمَ بعضها على بعض فلا بأس بذلك؛ لحديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه «أن النبي ﷺ ما سئل عن شيء قَدَّمَ ولا أخر في هذا اليوم إلا قال: افعل ولا حرج»^(٢) .

التحلُّل من الحج

للحج تحللان هما:

- التحلُّل الأول:** وهو إباحة جميع المحظورات إلا الجماع ودواعيه ، ويحصل هذا التحلل بفعل اثنين مما يلي:
- ١- رمي جمرة العقبة . ٢- الحلق أو التقصير . ٣- طواف الإفاضة مع السعي ، لمن كان عليه سعي .
- التحلُّل الثاني:** وهو إباحة جميع المحظورات على الحاج ، ويحصل بفعل جميع الأمور الثلاثة السابقة .
- ولا علاقة لنحر الهدي بالتحلل ، فلو أخر النحر إلى اليوم الحادي عشر أو الثاني عشر أو الثالث عشر وعَمِل أعمال يوم العيد الأخرى ، فإنه يتحلل ولو لم ينحر .

(١) الطواف الذي يأتي به الحاج أول ما يقدم مكة قبل الوقوف بعرفة هو بالنسبة للقارن والمفرد يسمى طواف القدوم ، وهو سنة في حقهما غير واجب ، ويجوز لهما تقديم سعي الحج بعده ، أما من لم يطف للقدوم فلا يجوز له أن يسعى للحج سعيًا مجردًا قبل الوقوف بعرفة ، وأما إن كان الحاج متمتعًا بالطواف الأول الذي يأتي به أول ما يقدم لمكة قبل الوقوف بعرفة هو طواف العمرة ، وهو ركن للعمرة لا بد أن يأتي به .

(٢) [رواه البخاري برقم ١٧٣٦ ومسلم برقم (١٣٠٦)] .

أعمال اليوم الحادي عشر من ذي الحجة (اليوم الأول من أيام التشريق)

- يجب على الحاج أن يبيت بمنى ليلة الحادي عشر ، ومعنى البيات أن يبقى بها أكثر الليل .
- يستحب للحاج في اليوم الحادي عشر -وما بعده من أيام التشريق الثلاثة- كثرة ذكر الله تعالى بالتسبيح والتحميد والتهليل والتكبير؛ لقوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾^(١) .
- ولحديث نبیة الهدلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشَرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ»^(٢) .
- ويرمي الجمار الثلاث بعد الزوال ، وله أن يؤخر الرمي إلى الليل .

صفة الرمي :

بيان صفته كما يلي:



- ١ يبدأ بالجمرة الصغرى وهي الأولى ، فيرميها بسبع حصيات متتابعات ، رافعاً يده مع كل حصاة قائلاً: الله أكبر ، ثم يتقدم قليلاً ، ويأخذ جهة اليمين ثم يقف مستقبلاً القبلة ويدعو رافعاً يديه ، ويطيل الدعاء .
- ٢ ثم يرمي الجمرة الوسطى بسبع حصيات متتابعات ، رافعاً يده مع كل حصاة قائلاً: الله أكبر ، ثم يتقدم قليلاً ، ويأخذ جهة اليسار ، ثم يقف مستقبلاً القبلة ويدعو رافعاً يديه ، ويطيل الدعاء .
- ٣ ثم يرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات - كما تقدم - وهي جمرة العقبة ، والسنة أن يستقبل الجمرة ويجعل منى عن يمينه ومكة عن يساره ، ولا يقف بعدها للدعاء .

أعمال اليوم الثاني عشر من ذي الحجة (اليوم الثاني من أيام التشريق - يوم النُّفَر الأول)

- يجب على الحاج أن يبيت بمنى ليلة الثاني عشر .
- إذا زالت الشمس رمى الجمار الثلاث .

(١) [البقرة : ٢٠٣]

(٢) [رواه مسلم برقم ١١٤١] .

● إذا أراد الحاج التعجل فإنه بعد أن يرمي الجمار لليوم الثاني عشر يخرج من منى قبل غروب الشمس ، فإن بقي في منى إلى غروب الشمس فلا يجوز له التعجل ، إلا إن كان قد نواه وتجهز له ومنعه الزحام فله الخروج ، ولو بعد غروب الشمس .

قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ﴾^(١) ، **والمراد باليومين:** اليوم الحادي عشر والثاني عشر من أيام التشريق ، والمتأخر هو من يبقى إلى اليوم الثالث عشر .

أعمال اليوم الثالث عشر من ذي الحجة (اليوم الثالث من أيام التشريق - يوم النفر الثاني)

- من أراد التأخر إلى هذا اليوم فهو أفضل ، فببيت في منى ليلة الثالث عشر من ذي الحجة .
- يبقى في منى حتى إذا زالت الشمس رمى الجمرات الثلاث ، ولا يؤخر الرمي في هذا اليوم إلى غروب الشمس .

طواف الوداع

- إذا خرج الحاج من منى في اليوم الثاني عشر أو الثالث عشر لم يبق عليه من أعمال الحاج إلا طواف الوداع ، إذا كان قد طاف للإفاضة وسعى ، وطواف الوداع واجب إذا أراد الخروج من مكة .
- يصلي بعده ركعتين خلف المقام .
- لا يجب طواف الوداع على المرأة الحائض والنفساء ، وكذا أهل مكة .
- إذا أخر الحاج طواف الإفاضة وأتى به بعد الرمي الأخير ، ثم خرج من مكة ، فإنه يجزئه عن طواف الوداع ولو سعى بعده سعي الحج .

(١) [البقرة : ٢٠٣]

أركان الحج

أركان الحج أربعة :



حكم من ترك أحد الأركان:

- ١ من ترك الإحرام لم ينعقد حجه أصلاً .
- ٢ من ترك الوقوف بعرفة فقد فاته الحج ، ويلزمه أن يتحلل بعمره .
- ٣ من ترك الطواف أو بعضه ، أو ترك السعي أو بعضه؛ لم يتم حجه حتى يأتي به ، ولو تأخر ، فالواجب عليه المبادرة لإتمام نسكه ، كما قال تعالى: ﴿وَاتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾^(١).

واجبات الحج

واجبات الحج سبعة:

- الواجب الأول: الإحرام من الميقات.
- الواجب الثاني: الوقوف بعرفة إلى غروب الشمس ، لمن وقف بها نهاراً .
- الواجب الثالث: المبيت بمزدلفة ليلة العاشر من ذي الحجة إلى نصف الليل .
- الواجب الرابع: المبيت بمنى ليالي أيام التشريق .
- الواجب الخامس: رمي الجمار .
- الواجب السادس: الحلق أو التقصير .
- الواجب السابع: طواف الوداع .

(١) [سورة البقرة : ١٩٦]

حكم من ترك شيئاً من الواجبات:

من ترك واجباً من هذه الواجبات وجب عليه دم يجبر به هذا النقص ، وهو: شاة يذبحها ويوزعها على فقراء الحرم ، فإن عجز عن ذلك صام عشرة أيام .

فكر

أبين الحكم في الحالات التالية مع ذكر السبب:

الحالة	الحكم	السبب
حاج ترك المبيت بمنى ليلي أيام التشريق من غير عذر	يجب عليه دم وهو شاه يذبحها ويوزعها على فقراء الحرم	لأنه ترك واجباً من واجبات الحج
حاج ترك الوقوف بعرفة	لا يصح حجه	لأنه ترك ركناً من أركان الحج والوقوف بعرفة لا يمكن تداركه إذا فات وجب عليه أن يتحلل من إحرامه بعمره
حاج خرج من مكة إلى بلده ونسي طواف الوداع	يجب عليه دم وهو شاه يذبحها ويوزعها على فقراء الحرم	لأنه ترك واجباً من واجبات الحج

الفدية

من رحمة الله بعباده أن شرع لهم عند التقصير في عباداتهم وأعمالهم ما يجبر لهم النقص الحاصل بهذا التقصير؛ ولذلك صور كثيرة، هذه بعض أمثلتها:

المثال الأول:

شرع الله تعالى نوافل الصلاة لأسباب، منها: جبر الخلل الحاصل في الفرائض

المثال الثاني:

إذا زاد المصلي شيئاً في صلاته أو نقص منها أو شك فيها، فقد شرع الله له سجود السهو

المثال الثالث:

إذا أذنب العبد وأسرف في فعل المعاصي، فقد شرع الله له لتلافي هذا النقص، وتصحيح وضعه وحاله: ..

التوبة

وهكذا بالنسبة للحج والعمرة، فلربما وقع المحرم في محذور من المحظورات، أو قصر بترك بعض الواجبات؛ فلذلك شرع له لتدارك هذا التقصير ما يُسمى بالفدية، فما هي؟

الفدية هي: ما يجب على الحاج أو المعتمر بسبب ترك واجب، أو فعل محذور.

أولاً: فدية ترك الواجب

من ترك واجباً من واجبات الحج أو العمرة وجبت عليه الفدية، وهي: دم، والدم شاة، أو سُبُع بقرة، أو سُبُع بدنة، فإن لم يجد صام عشرة أيام، ثلاثة في الحج، وسبعة إذا رجع إلى أهله.

ويستدل العلماء على وجوب الدم بترك الواجب بقول ابن عباس رضي الله عنهما: «من نسي من نسكه شيئاً، أو تركه، فليهرق دمًا»^(١).

(١) رواه مالك في الموطأ ٤١٩/١، وقال النووي في المجموع ٩٩/٨: (رواه مالك والبيهقي وغيرهما بأسانيد صحيحة عن ابن عباس موقوفاً عليه لا مرفوعاً).

أذكر مثالين يجب فيهما على الحاج أو المعتمر دم لترك بعض الواجبات

المثال الأول: من ترك المبيت بمزدلفة

المثال الثاني: من ترك البقاء في عرفة إلى غروب الشمس

ثانياً: فدية الأذى

وهي الفدية المشروعة لفعل واحد من المحظورات الآتية:

- ١ حلق الشعر .
 - ٢ لبس المخيط .
 - ٣ تغطية الرأس .
 - ٤ التطيب .
 - ٥ تقليم الأظافر .
 - ٦ مباشرة المرأة لشهوة .
- فمن كان محرماً وفعل أحد هذه الخمسة ، عامداً عالماً بالتحريم مختاراً ، وجبت عليه فدية الأذى ، وهي أن يفعل واحداً من ثلاثة أشياء:
- ١ صيام ثلاثة أيام ، ولا يشترط فيها التتابع ، ويجزئ صيامها في أي مكان .
 - ٢ إطعام ستة مساكين ، لكل مسكين نصف صاع من طعام ، كالأرز أو البر ، ويساوي بالكيلو: (كيلو ونصف تقريباً) .
 - ٣ ذبح شاة ، وإطعامها للفقراء في مكة .
- والدليل على ذلك:

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾^(١) .

(١) [سورة البقرة : ١٩٦]

وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّ بِهِ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ: «أَذَاكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَحْلِقْ رَأْسَكَ، ثُمَّ ادْبَحْ شَاةَ نُسْكَأَ، أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ ثَلَاثَةَ أَصْعٍ مِنْ تَمْرٍ، عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينَ»^(١).

فدية الجماع:

أولاً: فدية الجماع في الحج: إذا كان الجماع قبل التحلل الأول فعليه بدنه يذبحها، ويقسمها على فقراء الحرم، فإن لم يجد صام عشرة أيام، ثلاثة في الحج، وسبعة إذا رجع إلى أهله، وإذا كان الجماع بعد التحلل الأول فعليه شاة.

ثانياً: فدية الجماع في العمرة: شاة.

وقت الفدية

يجب فعل الفدية إذا وجد سببها، فإذا كان سببها ترك واجب فتجب بعد تركه، وإذا كان سببها فعل محظور فتجب بعد فعله.

حلول
الجلول اون لاين
hulul.online

(١) رواه البخاري (١٨١٦) ومسلم (١٢٠١) واللفظ لمسلم.

زيارة المدينة فضلها وأحكامها

أسماء المدينة النبوية

للمدينة أسماء من أهمها:

- ١- **المدينة**، قال تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَيْنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعْرَابُ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١).
- ٢- **طابة**، عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله تعالى سمي المدينة طابة»^(٢).
- ٣- **طيبة**، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إنها طيبة - يعني المدينة - وإنها تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة»^(٣).

حكم زيارة مسجد النبي ﷺ



تسن زيارة مسجد النبي ﷺ في أي زمن وليس لها وقت محدد، وليس من شروط الحج ولا أركانه ولا واجباته.

ويجب أن يكون قصده لشد الرحل لصلاة في المسجد، فإذا جاء المسجد زار قبر النبي ﷺ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تُشدُّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»^(٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «إذا كان قصده بالسفر زيارة قبر النبي ﷺ دون الصلاة في مسجده.. فالذي عليه الأئمة وأكثر العلماء أن هذا غير مشروع ولا مأمور به»^(٥) وقال أيضاً: «والأحاديث في زيارة قبر النبي ﷺ كلها ضعيفة باتفاق أهل العلم بالحديث، بل هي موضوعة لم يرو أحد من أهل السنن المعتمدة شيئاً منها، ولم يحتج أحد من الأئمة بشيء منها»^(٦).

(٣) [أخرجه مسلم برقم ١٣٨٤].
(٦) مجموع الفتاوى ١٨٨/٢٧

(٢) [أخرجه مسلم برقم ١٣٨٥].
(٥) مجموع الفتاوى ٢٦/٢٧، ٢٧.

(١) [سورة المنافقون: ٨].
(٤) [أخرجه مسلم برقم ١٣٩٧].

فضل المدينة النبوية

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إني أحرّم ما بين لأبني المدينة، أن يقطع عضاهها، أو يقتل صيدها» وقال: «المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، لا يدعها أحد رغبة عنها إلا أبدله الله فيها من هو خير منه، ولا يثبت أحد على لأوائها وجهدها إلا كنت له شفيعاً، أو شهيداً، يوم القيامة»^(١).

من خصائص المدينة النبوية

خصت المدينة بعد مكة المكرمة بخصائص وميزات عن غيرها من المدن، فمنها:

١- أنها حرم آمن فيما بين غير وثور - وهما جبلان - فلا يقطع شجرها، ولا يصاد صيدها، ولا يقطع نباتها، قال رسول الله ﷺ: «المدينة حرم ما بين غير إلى ثور، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً»^(٢).

ولقد حرمها رسول الله ﷺ كما حرم إبراهيم عليه السلام مكة المكرمة، قال رسول الله ﷺ: «إن إبراهيم حرم مكة، وإني أحرّم ما بين لأبنيها - يريد المدينة -»^(٣).

الفرق بين حرم مكة وحرم المدينة:

أ- أن صيد مكة فيه الإثم والجزاء، وصيد المدينة فيه الإثم دون الجزاء.

ب- إن الإثم المترتب على صيد مكة أعظم من الإثم المترتب على صيد المدينة^(٤).

٢- أن الصلاة فيها مضاعفة، قال ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مئة صلاة في مسجدي هذا»^(٥).

٣- أن فيها روضة من رياض الجنة يسن الصلاة فيها، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي»^(٦).

(١) [أخرجه مسلم برقم ١٣٦٣].

(٢) [أخرجه البخاري برقم ١٨٧٠ ومسلم برقم (١٣٧٠)].

(٣) [أخرجه مسلم برقم (١٣٦١)] - اللاتان الحرتان وهي الأرض المليسة حجارة سوداء، وللمدينة لاتان فهما حد حرم المدينة من الشرق والغرب، وجبلان غير وثور حده من الجنوب والشمال.


(٤) [انظر الشرح الممتع لابن عثيمين رحمه الله ج ٧ ص ٢٤٤].

(٥) [أخرجه أحمد في المسند برقم (١٦١١٧)].

(٦) [أخرجه البخاري برقم ١٨٨٨ ومسلم برقم (١٣٩١)].




«الروضة»



١٠ صاحبيه»



«مسجد قباء»



«مقبرة البقيع»

٤- **يسن** لزائر المسجد النبوي أن يصلي الصلوات الخمس في مسجد النبي ﷺ، ويكثر فيه من ذكر الله ودعائه وصلاة النافلة وبخاصة في الروضة الشريفة.

٥- **يسن** أن يزور مسجد قباء للصلاة فيه وإن كانت الزيارة يوم السبت فهي أفضل، لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كان رسول الله ﷺ يأتي مسجد قباء راكباً وماشيّاً فيصلي فيه ركعتين» وفي لفظ: «كان يأتي قباء كل سبت»^(١)، وعن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تطهر في بيته، ثم أتى مسجد قباء، فصلّى فيه صلاة، كان له كأجر عمرة»^(٢).

٦- **يسن** للرجل زيارة قبور البقيع والشهداء وقبر حمزة رضي الله عنه لأن النبي ﷺ كان يزورهم ويدعو لهم ويقول: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم للاحقون، أسأل الله لنا ولكم العافية»^(٣).

أخطاء وتنبهات في الزيارة

يقع بعض الذين يقصدون مسجد النبي ﷺ في بعض المحاذير الشرعية، منها:

- ١- استقبال القبر عند الدعاء.
- ٢- دعاء النبي ﷺ وطلب الخوائج منه من دون الله عز وجل، وهذا من الشرك الأكبر.
- ٣- التمسح بجدران الحجرة وقُضبانها بقصد البركة، وهو من البدع المحرمة، ومن وسائل الشرك.
- ٤- رفع الصوت عند قبر النبي ﷺ، وطول القيام، وتكرار السلام من بعيد كلما دخل، ووضع اليد اليمنى على اليسرى فوق الصدر أثناء السلام كهيئة الصلاة.

(١) [أخرجه مسلم برقم ١٣٩٩].

(٢) [أخرجه ابن ماجه برقم (١٤١٢) وصححه الألباني].

(٣) [أخرجه مسلم برقم ٩٧٥].

تمرين

١- قارن بذكر أوجه الشبه والاختلاف في الآتي:

أوجه الاختلاف	أوجه الشبه	
المسجد الحرام:	ان الصلاة فيها مضاعفة	حرم مكة ثابت بالنص والاجماع وحرم المدينة مختلف فيه والصحيح أنه حرم
المسجد النبوي: لا يدخلهما المسيح الدجال في آخر الزمان	يحرم صيدهما	ان صيد مكة فيه الإثم والجزاء وصيد المدينة فيه الإثم دون الجزاء

٢- بالرجوع إلى مصادر التعلم المختلفة: بين معنى قوله ﷺ: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي».

معنى هذا الحديث أن هذه البقعة لها شرف وفضيلة فمن صلى فيها فكأنه يتبوأ روضة من رياض الجنة، فيفيد كثرة الأجر لمن صلى في هذه البقعة

٣- في سورة (التوبة) آية تدل على فضل المسجد الذي أسس على التقوى وهو مسجد قباء، اذكرها. وقوله: لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يَحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ

٤- أثناء زيارتك للمسجد النبوي اكتب ثلاثاً من المخالفات الشرعية التي رأيتها:

أ- استقبال القبر عند الدعاء

ب- التمسح بجدران الحجرة وقضبانها بقصد البركة وهو من البدع المحرمة ومن وسائل الشرك

ج- الحرص على صلاة الفريضة في الروضة الشريفة وترك الصف الأول

س ١: اكتب بأسلوبك تعريفاً لكل مما يأتي مستفيداً من التعريف الذي درسته:

- أ- العمرة . زيارة البيت الحرام في أي وقت لأداء مناسك العمرة من طواف وسعي وحلق أو تقصير
- ب- الإحرام . نية الدخول في النسك من حج أو عمرة ونية وتكون من القلب وبها يكون المحرم
- ج- الاضطباع . كشف المنكب الأيمن بالنسبة للمحرم وجعل طرفي الرداء على كتفه الأيسر
- د- الرَّمْل . سرعة المشي مع تقارب الخطأ
- هـ- الفدية . ما يجب على الحاج أو المعتمرين بسبب ترك واجب أو فعل محظور

س ٢: أجيبُ بـصح أو خطأ مع تصحيح الخطأ إن وجد فيما يلي:

- أ- العمرة واجبة في العمر مرة واحدة . (صح)
 - ب- الإحرام من الميقات من مستحبات الحج . الإحرام من الميقات من واجبات الحج (خطأ)
 - ج- من سافر بالطائرة وهو يريد العمرة وجب عليه الإحرام إذا حاذى الميقات . (صح)
 - د- يجب على المرأة أن تحرم في ثوب أخضر . تحرم المرأة فيما شاءت من الثياب (خطأ)
 - هـ- يجوز للمحرم صيد البحر . (صح)
 - و- يستحب عند الإحرام تطيب الثوب دون البدن . تطيب البدن دون الثوب (خطأ)
 - ز- يسن للحاج أن يضطبع ويرمل في طواف الإفاضة . طواف الإفاضة ليس فيه (خطأ)
- رمل ولا اضطباع

س ٣: متى يكون كل مما يلي:

- أ- التحلل من العمرة . يكون بعد الفراغ من الطواف والسعي والحلق أو التقصير للرجال والنساء
 - ب- التحلل الأول من الحج . يحصل بفعل اثنين من هذه، رمي جمرة العقبة والحلق أو التقصير والطواف والسعي
 - ج- التحلل الثاني من الحج .
- للتحلل الثاني بإكمال بقية أعمال يوم النحر وهي رمي جمرة العقبة والحلق أو التقصير والطواف والسعي

ج5: التمتع: عمرة في أشهر الحج يقول لبيك عمرة ويتحلل منها ثم يحرم للحج يوم التروية
القران: يحرم بالعمرة والحج جميعاً فيقول لبيك عمرة وحجاً
الأفراد: يحرم بالحج وحده في أشهر الحج فيقول لبيك حجاً

التقويم

س ٤: أعلل لما يلي:

أ- يجوز للمحرم ذبح الغنم والدجاج . لأن ليس من الصيد البري

ب- يجوز للمحرم تغطية رأسه بالمظلة . لأن المظلة ليست ملاصقة للرأس بل هي تظليل من الشمس والحر

لأنه لا يحرم من الميقات إلا من يريد الحج أو

ج- يجوز تجاوز الميقات من غير إحرام لمن لا يريد الحج أو العمرة . العمرة ومن مر به بدون إحرام وهو لا يريد

الحج أو العمرة فلا عليه شيء

س ٥: بعد أن تعرفت على أنواع الأنساك الثلاثة، أخص الأعمال الأساسية التي تضمنها كل منها من

أول الإحرام إلى إتمام الحج ، مستفيداً من خريطة المفاهيم التي في آخر الوحدة.

س ٦: أذكر دليلاً على كل مما يلي:

أ- الحج والعمرة يكفران الذنوب .

ب- استحباب التطيب عند الإحرام .

ج- يجوز التقديم والتأخير في أعمال يوم النحر .

س ٧: ما الفرق بين الدم الواجب في ترك شيء من واجبات الحج والعمرة، وبين فدية الأذى

الواجبة في فعل شيء من محظورات الإحرام؟

س ٨: عدد ثلاثاً من خصائص المسجد النبوي أن الصلاة فيها مضاعفة، أن فيها روضة من رياض الجنة يسن الصلاة

فيها، أنها لا يدخلها المسيح

س ٩: يفعل بعض الزائرين مخالفات شرعية، اذكر اثنتين منها .

س ١٠: رتب الأعمال التي يفعلها من زار المسجد النبوي .

ج6: أ- قال صلى الله عليه وسلم: "من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه

وقال صلى الله عليه وسلم: "العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة

ب- عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه حين يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت

ج- حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم ما سئل عن شيء قدم ولا أخر في هذا اليوم إلا قال: افعل
"ولا حرج

ج 7: الدم الواجب في ترك شيء من واجبات الحج والعمرة هو شاة أو سبع بقرة أو سبع بدنة وفدية الأذى: هي

أن يفعل واحداً من ثلاثة أشياء، صيام ثلاثة أيام ولا يشترط التتابع، إطعام ستة مساكين بمقدار نصف صاع من


طعام كالأرز أو البر لكل مسكين، ذبح شاة وإطعامها للفقراء في مكة

الوحدة الثالثة : أحكام الحج والعمرة (١)





الوحدة الثالثة : أحكام الحج والعمرة (٢)





الوحدة الثالثة : أحكام الحج والعمرة (٣)

